[269] وما كان لكم أن تؤذوا رسول ا ولا أن تنكحوا أزوجه من بعده أبدا إن ذلكم كان عند ا عظيما (53) 239 - [الفضل الطبرسي] عن أبي حمزة الثمالي: إن رجلين قالا أينكح محمد نساءنا ولا ننكح نساءه وا لئن مات لنكحنا نساءه، وكان أحدهما يريد عائشة والآخر يريد ام سلمة (1). إن ا وملائكته يصلون على النبي يأيها الذين ءامنوا صلوا عليه وسلموا تسليما (56) 240 - [الفضل الطبرسي] قال أبو حمزة الثمالي: حدثني السدي وحميد بن سعد الأنصاري (2) وبريد بن أبي زياد (3)، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة قال: لما نزلت هذه الآية قلنا يارسول ا هذا السلام عليك قد عرفناه فكيف الصلاة عليك ؟ قال: قولوا اللهم صل على محمد وآل محمد كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد وبارك على محمد وآل محمد كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد (4).

_____ (1) مجمع البيان: ج 8، ص 475. في الدر المنثور: ج 5، ص 214: أخرج البيهقي عن ابن عباس قال: قال رجل من أصحاب النبي (صلى ا عليه وسلم) لو قد مات رسول ا (صلى ا عليه وسلم) تزوجت عائشة أو ام سلمة فأنزل ا * (وما كان لكم أن تؤذوا رسول ا) * الآية. (2) كذا في الأصل. وفي النسخة الخطية رقم 474، والنسخة الخطية رقم 847: حميد بن سعيد الأنصاري، ولم نجد أحدا بهذين العنوانين في المظان، ويحتمل تصحيفه عن حميد بن عبيد الأنصاري، ذكره ابن حبان في كتاب الثقات، ج 6، ص 189. (3) كذا في الأصل والنسختين الخطيتين 474، 847، ولم نجد أحدا بهذا العنوان في مظانه، ولعله يزيد بن أبي زياد القرشي الهاشمي، أبو عبد ا الكوفي روى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى كما في تهذيب الكمال، أو هو برد بن أبي زياد الهاشمي، أبو عمرو الكوفي، أخو يزيد بن أبي زياد. (4) مجمع البيان: ج 8، ص 478. = (*)

_____